الصادر
1- ب-325-24
التاريخ: 17-03-2024 م -1445/09/07 هـ
الاتصالات الادارية

الموضوع: الالتزام باشتراطات ومتطلبات
تداول وتسويق الأغذية العضوية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..... وبعد

وردنا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥١٠٤٠٣٨) وتاريخ ١٤٤٥/٩/٣هـ بتلقي خطاب وزارة البيئة والمياه والزراعة رقم (١٠٨١١٨٩) وتاريخ ١٤٤٥/٨/٢٩هـ، والمشار فيه إلى أعمال الرقابة والاشراف المعمول بها من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة ممثلة بإدارة الزراعة العضوية على جميع وحدات الإنتاج العضوي ومنافذ بيعها وشركات توثيق أنشطة الزراعة / الإنتاج العضوي، وذلك استناداً للمادة (١٣) من نظام الزراعة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٦٤) وتاريخ ١٤٤٢/٨/١٠هـ والتي تنص في بندها (١) على دون إخلال باختصاصات الجهات الأخرى المقررة نظاماً، تتولى الوزارة الاشراف على نشاط الزراعة العضوية ورقابته وتنظيمه واعتماد جهات التوثيق العضوي والترخيص لها. وبالإشارة إلى المادة (السابعة والستون بعد المائتين) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة والتي تنص على " تطبق في شان الزراعة العضوية الأحكام والضوابط والصلاحيات والشروط والمتطلبات والمعايير والمواصفات الفنية والشعارات الوطنية المنصوص عليها والواضحة في اللائحة التنفيذية لنشاط الزراعة العضوية التي تصدرها الوزارة ".

وبناء على ذلك تلقت الوزارة حيال احدى الملاحظات المرصودة من قبل مأموري ضبط مدخلات ومنتجات الزراعة العضوية والمتمثلة في ادعاء منافذ بيع الأغذية العضوية بشأن عدم معرفتها واحاطتها مسبقاً باشتراطات ومتطلبات استيراد وتداول وتسويق المنتجات الغذائية العضوية المحلية والمستوردة، وحرصاً من الوزارة على تطبيق الإجراءات الرقابية والتنظيمية المنصوص عليها وحماية نشاط الزراعة / إنتاج الأغذية العضوية وتجهيزها وتصنيعها وتسويقها من أي ممارسات خاطئة، بالإضافة إلى تعزيز ثقة المستهلك اتجاه الأغذية العضوية المحلية.

عليه نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع ، والالتزام باشتراطات ومتطلبات تداول وتسويق الأغذية العضوية .

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي..

رقم القيد (٢-٢١٤-٢٤)

الأمين العام

دسمان بن حمدان الفقيه